

# البٰث المبٰثٰ المٰبٰثٰ لـلـمـجـلـسـ)ـ الـأـوـلـ (ـفـيـ شـرـحـ)ـ عـمـدـةـ الـأـحـكـامـ (ـمـنـ بـرـنـامـجـ أـصـوـلـ الـعـلـمـ)ـ الـمـسـتـوـىـ الـرـابـعـ (ـ..ـ

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل للعلم اصولا وسهل بها اليه وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان 00:00:00 مخددا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه ما بينت اصول العلوم. وسلم عليه وعليهم ما ابرز المنطق من 00:00:00 منها والمفهوم. اما بعد فهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الاول من المستوى الرابع من برنامج اصول العلم في سنته الثامنة احدى واربعين واربعمائة وalf. وهو كتاب عدتي في الاحكام للحافظ عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي رحمه الله. المتوفى -

00:00:30

سنة ستمائة. ويسمى اختصارا عمدة الاحكام ويسمى ايضا عمدة الاحكام الصغرى. تميزا له عن كتاب اخر للمصنف هو عمدة الاحكام الكبرى. ويدركان اختصارا باسم الاحكام الصغرى والكبرى للحافظ عبدالغني المقدسي. نعم - 00:01:00 احسن الله اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال شيخ الحافظ اي الدين ابو محمد عبدالغني بن عبدالواحد بن علي بن سرو بن سرور المقدسي رحمه الله تعالى - 00:01:40

للله الملك الجبار الواحد. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له رب 00:02:00 السماوات والارض وما بينهما العزيز الغفار -

واشهد ان مخددا عبده ورسوله المصطفى المختار. وصلى الله على النبي المصطفى المختار. احسن الله وصلى الله على النبي المصطفى المختار. نعم. وصلى الله على النبي المصطفى المختار. وعلى الله - 00:02:20

وصحبه الاخيار. اما بعد فان بعض اخوانني سألهي اختصار جملة في احاديث الاحكام مما اتفق عليه امامان ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم البخاري ومسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري - 00:02:40

النيسابوري فاجبته الى سؤاله رجاء المنفعة به. واسأله الله ان ينفعنا به ومن كتبه او معه او قرأه او حفظه او نظر فيه. وان يجعله 00:03:00 خالصا لوجهه الكريم. موجبا للفوز لديه في جنة -

النعم فانه حسبنا ونعم الوكيل. ابتدأ المصنف رحمة الله كتابه بالبسملة ثم ثنى بالحمدلة. ثم ثلث بالشهادة لله بالوحدانية ثم ربع 00:03:20 بالصلة على النبي المصطفى المختار وعلى الله وصحبه الاخيار -

وهو لاء الرابع من ادب التصنيف اتفاقا. فمن صنف كتابا استحب له وان يستفتحه بهن. واقتصر المصنف على الشهادة لله بالوحدانية 00:03:50 ولم يقرنها بالشهادة لمحمد صلى الله عليه وسلم بالعبودية لدلالة ذكر الصلة عليه صلى الله عليه وسلم على الشهادة له - بالعبودية والرسالة. فان المصلي لا يصلح عليه صلى الله عليه وسلم الا مع اعتقاده ذلك. واقتصر بالصلة عليه وعلى الله وصحبه هنا 00:04:30 السلام عملا ببعض الدعاء له. فان الادعية المأمور بها للنبي صلى الله عليه -

وسلم انواع شتى اشهرها ثلاث دعوات هي الدعاء بالصلة والسلام والبركة فاذا اقتصر على واحد على واحد من هذه الانواع كان ذلك 00:05:00 جائزا بلا كراهة. وغلب اقتران الصلة بالسلام لورود الامر بهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما -

ثم ذكر المصنف الباعث له على تصنيف هذا الكتاب وبواعث التصانيف باب من ابواب العلم ومن مفرداتها ان يقع التصنيف جوابا عن

سؤال كالحال المذكورة هنا انه صنف هذا الكتاب اجابة لسؤال بعض - 00:05:50

اخوانه رجاء المنفعة به. ففي دواوين العلم ما صنف جوابا عن سؤال كالكتاب المذكور او العقيدة الواسطية او نخبة الفكر. ومن مسالك العلم جمع جريدة في المصنفات الواقعة جوابا عن سؤالات. كالذى ذكرنا وما كان - 00:06:30

شبيها به. واشتمل ما ذكره من سؤال السائل عن حقيقة هذا الكتاب. وانه منعوت بثلاثة نعوت. اولها انه كتاب مختصر والمختصر ما قل مبناه وجل معناه. فان الاحاديث فيه لا تجاوز خمسمائة على اختلاف عد العادين لها - 00:07:10

وهذا اقل ما قيل في اصول الاحكام من السنة النبوية والثاني ان ذلك المختصر هو في حديث من احاديث الاحكام. وهي في عرفهم ادلة السنة النبوية المتعلقة بالاحكام الفقهية الطلبية. ادلة السنة - 00:08:00

نبوية المتعلقة بالاحكام الفقهية الطلبية. فان اسم الاحكام واسع يندرج فيه الحكم الخبرى والطلبي معا. وشهر في عرف اهل العلم عند ذكرهم اسم ادلة الاحكام من القرآن او السنة. ارادتهم الاحكام الفقهية - 00:08:40

الطلبية والتالث ان تلك الاحاديث مما عليه البخارى ومسلم. والمتافق عليه في عرف اهل العلم له ثلاثة معان الاول ما رواه البخارى ومسلم بالشروط التي سبأتها ذكرها. والثانى ما رواه البخارى ومسلم واحد. وجرى عليه - 00:09:10

ابن تيمية الجد في منتقى الاحكام وجماعة من الحنابلة احاديث الواقعة عندهم المتبعه بقولهم متفق عليه معزوة الى اولئك الثلاثة البخارى ومسلم واحد والثالث ان المتافق عليه هو المستوى في شروط الصحة وهو موجود في كلام جماعة من متاخر الحفاظ - 00:10:00

عن صدرهم السابق كابي نعيم الاصبهاني وابي عبدالله ابن منده. وشهر هذه المعانى هو اولها. وهو مراد المصنف هنا ويكون الحديث من المتافق عليه عند البخارى ومسلم باربعة شروط الاول ان يكون الحديث مرويا عندهما في كتاب الصحيح - 00:10:40

ان يكون الحديث مرويا عندهما في كتاب الصحيح. فاذا رواه احدهما في رواه الاخر في كتاب غير الصحيح فانه لا يعد من المتافق عليه كحدث يرويه البخارى في الادب المفرد ويرويه مسلم في صحيحه. فلا يقال - 00:11:20

فيه متافق عليه. ومثله حديث يرويه البخارى في صحيحه ويرويه مسلم في كتاب التمييز. فلا يعد من المتافق عليه ايضا والثانى ان يكون مرويا عندهما مسندأ اي مرويا بالاسناد التام. فان كان معلقا عند احدهما - 00:11:50

لم يصح ان يقال انه من المتافق عليه. كحدث الدين فان البخارى رواه في صحيحه معلقا اي بلا اسناد. ورواه مسلم في صحيح مسندأ. فلا يعد من المتافق عليه. والثالث - 00:12:30

ان يكون الحديث عندهما عن صحابي واحد. ان يكون الحديث عندهما عن صحابي واحد فاذا كان عند البخارى من حدث صحابي وعند مسلم من حدث صحابي اخر لم يعد من المتافق عليه. وسوغ بعض اهل - 00:13:00

العلم ان يقال في مثله رواه البخارى ومسلم. عند ذكر المتن فقط دون الصحابي وسوغ بعض اهل العلم ان يقول ان يقال في مثله رواه البخارى ومسلم عند ذكر المتن - 00:13:30

فقط دون الصحابي. لأن الامر يكون صحيحا. فيكون عند البخارى هذا المتن ويكون ايضا عند مسلم. وان كان كل واحد منهما يرويه عن صحابي والرابع ان يكون الحديث عندهما باللفظ او بالمعنى ان يكون الحديث عندهما - 00:13:50

باللفظ او بالمعنى. اي بان يتتفقا عليه في لفظه ولو مع اختلاف يسير فان لم يتتفقا عليه في لفظه اتفقا في المعنى. فان اختلف اللفظ وتباعد المعنى فانه لا يكون من المتافق عليه. ثم ختم - 00:14:30

المصنف ديباجة كتابه بدعاء الله سبحانه وتعالى ثلاث دعوات الاولى سؤاله الله ان ينفع بكتابه فسأل الله عز وجل ان ينفع به خمسة. مصنفه وكتابه وسامعه وحافظه والناظر فيه ويندرج في الكتاب من اثبات حروفه - 00:15:00

في قرطاس بقلم او في الله بغيره. فالذى يثبت حروف هذا الكتاب في قرطاس بقلمه هو كاتب له. ومثله ايضا من اثبات آآللة في غير قرطاس. كالشائع اليوم في انواع الالات الحديثة - 00:16:00

في الحواسيب الالكترونية وغيرها. ويندرج في قوله او سمعه من سمعه لاجل الرواية كما كانت عليه مجالس سماع في الحديث

قدیما و من سمعه لاجل الفاندة والمنفعة كالواقع في القراءة في المساجد وغيرها. ويندرج في قوله نظر - 00:16:30

وفيه من قلب عينيه فيه بلا قراءة. ومن اجال فكره فيه بتفهم معانيه. فالدعاء المذكور جامع افرادا كثيرة من الخلق. والثانية سؤال الله عز وجل ان يجعله خالصا لوجهه الكريم. لأن الاخلاص اساس الخلاص. فالعاملون - 00:17:10

لا ينتفعون باعمالهم قلت او كثرت الا مع الاخلاص. فيتقبلها الله الله سبحانه وتعالى ويجعلها ذخرا للعبد في الدنيا والآخرة. والثالثة سؤال الله ان يجعله موجبا للفوز لديه. اي سببا للفلاح - 00:17:50

عنه في الدنيا والآخرة. وجعل اخر كلامه قوله وجعل اخر كلامه قوله فانه حسبنا ونعم الوكيل اي كافينا ونعم المتولى امرنا وما ينفعنا نعم احسن الله اليكم. كتاب الطهارة عن عمر ابن الخطاب ابتدأ المصنف رحمة الله - 00:18:20

ترجم كتابه بقوله كتاب الطهارة والتراجم جمع ترجمة. وهي في اصطلاح المصنفين ما يجعل عنوانا لجملة من الكلام. ما يجعل عنوانا جملة من الكلام. سمي ترجمة لانه يدل على ما بعده - 00:19:00

اعبر عنه سمي ترجمة لانه يدل على ما بعده ويعبر عنه وتراجم عمدة الاحكام نوعان. احدهما تراجم كلية اجمالية تراجم كلية اجمالية وهي المعقودة بقوله كتاب الطهارة وكتاب الصلاة. وعدتها - 00:19:40

تسعة عشرة ترجمة. اولها كتاب الطهارة وآخرها كتاب العتق. والآخر جزئية تفصيلية. تراجم جزئية تفصيلية. وهي المعقودة بقوله باب. وهي المعقودة بقوله باب. كتاب الاستطابة وباب السواك. وعدتها ثلاث وستون ترجمة - 00:20:20

وعدتها ثلاث وستون ترجمة. اولها باب الاستطابة. وآخرها باب الاضاحي اولها باب الاستطابة وآخرها باب الاضاحي. والطهارة شرعا عن ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث او حكم ذلك او ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث او حكم ذلك. فيندرج -

00:21:10

في اسم الطهارة عند فقهاء الحنابلة اربعة امور. فيندرج في الطهارة عند فقهاء الحنابلة اربعة امور. اولها ارتفاع الحدث. اولها ارتفاع الحدث وثانيها ما في معنى ارتفاع الحدث. ما في معنى ارتفاع الحدث - 00:22:00

اما لبقاء الحدث او لعدم وجوده اصلا اما لبقاء الحدث او لعدم وجوده اصلا. فمن الاول رفع وحدث منبه فمن الاول رفع حدث من حدثه دائم. فمن الاول رفع - 00:22:30

من حدثه دائم. كمن به سلس بول او امرأة مستحاضة كمن به سلس بول او امرأة مستحاضة. فان الحدث باق لا ينقطع. فان الحدث باق لا ينقطع. ومن الثاني غسلة - 00:23:00

دانية وثالثة. ومن الثاني غسلة ثانية وثالثة. في وضوء. لارتفاع الحدث بالغسلة الاولى لارتفاع الحدث بالغسلة الاولى. فهو لا يوجد اصلا فهو لا يوجد اصلا. والثالث زوال الخبث. والثالث زوال الخبث - 00:23:30

والرابع حكم ارتفاع الحدث وما في معناه هو زوال الخبث ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث ان يجعل بان يجعل له حكم ذلك بان يجعل له حكم ذلك. كالتي تم عن حدث او ما في - 00:24:00

بمعناه او عن نجاسة بدن. كالتي تم عن حدث او ما في معناه او نجاسة بدن فان المتي تم عنهم تبيح ما يريد دون رفع الحدث. يستبيح ما يريد دون رفع الحدث ولا زوال الخبث. ولا زوال الخبث. فيعطي حكم ذلك - 00:24:30

تعطى حكم ذلك. مع بقاء الحدث وما في معناه والخبث حقيقة. فهذه الامور الاربعة المذكورة تجمع الطهارة عند فقهاء الحنابلة. وقد ذكر المصنف بعد هذه الترجمة كتاب الطهارة سبعة ابواب - 00:25:10

وقدم بين يديها ثلاثة عشر حديثا. لم يترجم لها بشيء. وقدم بين يديها ثلاثة عشر حديثا لم يترجم لها بشيء. وهي متعلقة بثلاثة ابواب من كما سيأتي بيانه وهي متعلقة بثلاثة ابواب من الطهارة كما سيأتي بيانه. نعم - 00:25:50

احسن الله اليكم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما اعمال بالنية وفي رواية بالنيات وانما لكل امرى ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته - 00:26:20

الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبيها او امرأته يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث - 00:26:40

حتى يتوضأ عن عبد الله ابن عمر ابن العاص وابي هريرة وعائشة رضي الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعقاب من النار. عن ابى هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا - 00:27:00

فتوضأ احدكم فليجعل في ان فيما ثم لينتشر. ومن استجمر فليوتر اذا استيقظ احدكم من نومه فال يوم يديه قبل ان يدخلهما. يغسل يده. احسن الله اليكم. فليغسل يده قبل ان يدخلهما في - 00:27:20

ثلاثة خلاف. احسن الله اليك. قبل ان يدخلها في الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدرى اين باتت يده وفي لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ فليستنشق. عن ابى هريرة - 00:27:40

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم منه ولمسلم لا يغسل احدكم في المازل. ولمسلم لا - 00:28:00

يصل احدكم في الماء الدائم وهو جنب. وعن ابى هريرة رضي الله عنه عن ابى هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعة. ولمسلم اواههن بالتراب - 00:28:20

وله في حديث عبدالله ابن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في فاغسلوا سبعا وعفروا الثامنة بالتراب. عن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنهم انه رأى - 00:28:40

رضي الله عنه. احسن الله اليكم. انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يديه من اناء فغسلهما ثلاث مرات. ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنتثر ثم غسل وجهه - 00:29:00

ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثة ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثلاثة ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى - 00:29:20

ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه قال عمر بن ابى حسن قال سألت عبد الله بن زيد رضي الله عنه وعن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا - 00:29:40

مما شهدت عمرا. احسن الله اليك شهدت؟ شهدت عمرة. شهدت عمرة بن ابى حسن. قال سأل. شهدت عمرو بن ابى حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:00

فدعى بتور من ماء فتوضا لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفا على يديه من التور فغسل لديه ثلاثة ثم دخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنتثر ثلاثة بثلاث غرفات. ثم ادخل يده فغسل وجهه - 00:30:20

وثلاثة ثم ادخل يده في التور فغسلهما مرتين الى المرفقين ثم ادخل يداه في التور فمسح رأسه فا قبل وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه. وفي رواية بدا بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم - 00:30:40

ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدا منه. وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجنا له ماء في تور من التور شبه الطست انتهى. عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله - 00:31:00

عليه وسلم يعجبه التيمن في تعلقه وترجله وظهوره وفي شأنه كله. عن نعيم المجرم عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان امتي يدعون يوم القيمة غرا - 00:31:20

محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل. وفي لفظ لمسلم. رأيت ابا هريرة رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين. ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساق - 00:31:40

ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتعجليه فليفعل. وفي لفظ لمسلم سمعت خليلي صلى الله عليه - 00:32:00

يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء. ذكر المصنف رحمة الله في هذه جملة ثلاثة عشر حديثا. ولم يترجم عليها كما تقدم وهي مقسمة عند الفقهاء بين بابين من ابواب كتاب الطهارة. هما - 00:32:20

باب المياه وباب الوضوء. فاما باب المياه ففيه حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم الى قوله باتت يده فهم يذكروننه بهذا اللفظ دون اوله في باب المياه. وفيه ايضا الاحاديث الاربعة بعده. لا - 00:32:50

ان حديث لا يبولن احدكم وحديث لا يغسل احدكم وحديث اذا شرب الكلب وحديث اذا ولغ الكلب. وقد اورد هذه الاحاديث الاربعة في باب المياه في كتابه عمدة الاحكام الكبرى. وقد - 00:33:30

اورد المصنف هذه الاحاديث الاربعة في باب المياه في كتابه عمدة الاحكام الكبرى. واما باب الوضوء فيه باقي الاحاديث فيه احاديث ومنها حديث اذا توضأ احدكم الى قوله ثم لينتشر. فهم يذكروننه في هذا الباب بهذا اللفظ دون اخره - 00:34:00

فهم يذكروننه في هذا الباب بهذا اللفظ دون اخره. وقد اورد المصنف اكثر هذه الاحاديث في ابواب متفرقة لاحكام الوضوء في الاحكام الكبرى. وقد اورد المصنف اكثر هذه الاحاديث في ابواب متفرقة لاحكام - 00:34:40

الوضوء في عمدة الاحكام الكبرى. ولم يذكر معها حديثي ابي هريرة اخرين ولم يذكر معها حديثي ابي هريرة الاخرين. ولا حديث ويل للعقواب من رواية عائشة رضي الله عنها ولا حديث ويل للعقواب من رواية عائشة - 00:35:10

رضي الله عنها فهو عنده هناك من رواية ابن عمرو وابي هريرة رضي الله عنهما وفي هذه الاحاديث جملة واحدة تذكر حديثا مستقلة تتعلق بباب من ثالث وهي قوله صلى الله عليه وسلم من استجمر فليوتر - 00:35:40

فانها تذكر في اي باب؟ في باب الاستجمار واداب التخلی الذي يسمى ايضا بباب الاستطابة. وقد اورد المصنف حديث ابي هريرة هذا بلفظه التام المذكور هنا في باب المضمضة والاستنشاق - 00:36:10

من كتابه الاخر عمدة الاحكام الكبرى. وهو بهذا السياق الذي ذكره هنا وهناك مؤلف من حديثين. وهو بهذا السياق الذي ذكره هنا وهناك مؤلف من حديثين. جمعهما البخاري في سياق واحد - 00:36:40

اتحادي اسنادهما جمعهما البخاري في سياق واحد لاتحاد اسنادهما على ما استظرفه ابن حجر في فتح الباري مبينا ان البخاري قد يجمع حديثين في حديث واحد مؤلفا بين جملهما بشرط ايش؟ اتحادي - 00:37:10

سنهما وتبعه في هذا من تبعه من المصنفين ومنهم مصنفو الكتاب عبدالغنى المقدسي هنا في العمدة الصغرى وفي العمدة الكبرى ايضا وفيما تقدم من القول ما يعرفك بالاختلاف بين التصنيف الحديي - 00:37:40

تصنيف الفقهى لاحاديث الاحكام من السنة النبوية. اي بين النفس الحديي الحالى والنفس الحديي المشوب بالفقه فمن الاول مثلا عمدة الاحكام والاحكام الصغرى والكبرى لعبد الحق الاشبيلي. ومن الثاني المنتقى في الاحكام للجدعان تيمية. وبلوغ المرام لابن حجر - 00:38:10

العسقلانى فهما طریقتان مختلفتان تفترقان في اصلين كبيرين. احدهما ابواب المترجم بها والآخر الالفاظ المنتخبة للاحاديث فان المصنفين في ادلة الاحكام من السنة النبوية ذوي النفس ذوي النفس الحديي الحالى يذكرون تراجم عامه - 00:39:00

لا تفي بالدلالة على المسائل الفقهية المذكورة في كتب الفقهاء واما ذوي النفس الفقهى فانهم يضعون ترجمة موافقة لمسائل المذكورة عند الفقهاء. وهم ايضا يفترقون في الالفاظ المنتخبة لتلك الاحاديث فان المصنفين بالنفس الحديي ربما - 00:39:50

حديانا طويلا والجملة المراده منه للباب جملة واحدة اما المصنفون وفق النفس الفقهى فانهم يختصرون الحديث بذكر رواية مختصرة له او بالاقتصار على الجملة المراده دليلا عند الفقهاء فاذا حديث بين المسلمين وجدت هذين - 00:40:30

الفرقين وانفاع المتعلم بالكتب المصنفة وفق النفس الفقهى اكثر فان المراد من تلك التصانيف التعريف بادلة احكام من السنة النبوية. وهذه خصيصة اختص بها كتاب ابي داود من الكتب الستة فانه اقتصر على الاحاديث المتعلقة بالاحكام بايراد الروايات - 00:41:10

الموافقة للمقصود. فهو لا يفرق حديث كما يفعله البخاري. ولا يذكر سياقاته الطويلة كما يفعله مسلم بل يجمع الحديث في موضع واحد مقتضاها غالبا على لفظ واحد يفي ببيان المسألة المترجم - 00:41:50

بها ومن عقل هذا المعنى عرف وجه عناية اهل العلم عمدة الاحكام وبلوغ المرض. فان عمدة الاحكام تنفس في روح المتعلم النفس الحديثية بالترجم العامة القليلة ليقوى ذهنه على الفهم. وبذكر - 00:42:20

الالفاظ الطويلة ليقوى ذهنه على الحفظ. واما بلوغ المرام فان يكون درجة ثانية يتخلص فيها للطالب دالة تلك الادلة على المسائل المترجم عليها بالترجم المذكورة عند مصنفه مما هو من المسائل - 00:42:50

عند الفقهاء. اذا علم هذا فان بيان الاحاديث الثلاثة عشر التي ذكرها المصنف له مورдан. احدهما مورد الرواية والآخر مورد الدرية ومتعلقات المولدين كثيرة. لكن يقتصر فيهما على الاهم المقدم العلم به على غيره. ففي مورد الرواية يوقف النظر على لفظ الحديث ومخرجـه - 00:43:20

ففي مورد الرواية يوقف النظر على لفظ الحديث ومخرجـه. وفي مورد الدرية يوقف النظر على الالفاظ والاحكام. يوقف النظر على الالفاظ والاحكام. فالالفاظ يعـتـنـى بما يـحـتـاجـ الى ضـبـطـه او تـفـسـيرـه. فالـالـفـاظـ يـعـتـنـىـ فـيـهاـ بـماـ يـحـتـاجـ الى ضـبـطـه او تـفـسـيرـه - 00:44:10 وفي الاحكام يـعـتـنـىـ بماـ تـعـلـقـ مـنـهاـ بـالـتـرـجـمـةـ. يـعـتـنـىـ بماـ تـعـلـقـ وـمـنـهاـ بـالـتـرـجـمـةـ بـبـيـانـهـ وـفـقـ مـذـهـبـ الـامـامـ اـحـمـدـ. بـبـيـانـهـ وـفـقـ مـذـهـبـ اـمـامـ اـحـمـدـ فـاـنـ وـقـعـ خـلـافـاـ بـدـلـيلـ اـقـوـيـ اـشـيـرـ اـلـىـ القـوـلـ الـاـخـرـ لـاـخـتـيـارـ - 00:44:40

ومـاـ تـجـدـ الـاـشـارـةـ يـهـ هـنـاـ اـلـىـ فـرـقـ بـيـنـ شـرـوـحـ الـاـحـادـيـثـ وـالـتـصـانـيـفـ الـفـقـهـيـةـ فـيـ اـسـتـنـبـاطـ الـاـحـكـامـ مـنـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ. فـالـمـصـنـفـوـنـ فـيـ بـيـانـ اـدـلـةـ الـاـحـكـامـ مـنـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ مـنـ الـفـقـهـاءـ يـقـتـصـرـوـنـ عـلـىـ مـاـ - 00:45:10

مـاـ تـجـدـ الـاـشـارـةـ يـهـ هـنـاـ اـلـىـ فـرـقـ بـيـنـ شـرـوـحـ الـاـحـادـيـثـ وـالـتـصـانـيـفـ الـفـقـهـيـةـ فـيـ اـسـتـنـبـاطـ الـاـحـكـامـ مـنـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ. فـالـمـصـنـفـوـنـ فـيـ بـيـانـ اـدـلـةـ الـاـحـكـامـ مـنـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ مـنـ الـفـقـهـاءـ يـقـتـصـرـوـنـ عـلـىـ مـاـ - 00:45:40

وـهـوـ مـذـهـبـ اـكـثـرـ الـمـتـقـدـمـيـنـ وـالـمـتـوـسـطـيـنـ مـنـ الـحـنـابـلـةـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ وـاـمـاـ مـنـ يـتـعـاطـىـ صـنـاعـةـ شـرـحـ الـحـدـيـثـ دـوـنـ تـقـيـدـ بـالـنـظـرـ الـفـقـهـيـ فـاـنـ اـنـهـ لـاـ يـنـتـهـيـ مـدـهـ الـفـوـائـدـ وـالـاـحـكـامـ الـمـسـتـنـبـطـةـ الـاـعـلـىـ قـدـرـ - 00:46:30

مـاـ يـنـتـهـيـ اـلـىـ فـهـمـهـ وـعـلـمـهـ. فـهـوـ يـقـولـ مـاـ لـاـ يـقـولـ الـفـقـهـيـ. فـتـجـدـهـ مـثـلـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـمـتـقـدـمـ يـقـولـ وـفـيـهـ اـيـضـاـ جـوـازـ وـصـفـ الـمـخـلـوقـ

بـالـدـائـمـ. وـفـيـهـ اـيـضـاـ جـوـازـ وـصـفـ الـمـخـلـوقـ بـالـدـائـمـ لـقـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـحـدـيـثـ فـيـ الـمـاءـ الدـائـمـ. فـيـصـحـ حـيـنـ - 00:47:00 اـذـاـ انـ تـكـوـنـ وـصـفـاـ لـمـخـلـوقـ. وـلـاـ تـخـتـصـ بـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ عـلـىـ قـوـلـ مـنـ يـثـبـتـ اـسـمـ الدـائـمـ لـهـ. فـهـذـاـ الـذـيـ يـذـكـرـ الـمـتـعـاطـيـ صـنـاعـةـ شـرـحـ

الـحـدـيـثـ دـوـنـ بـالـنـظـرـ الـفـقـهـيـ خـارـجـ عـنـ مـرـادـ الـفـقـهـاءـ. فـلـاـ يـعـتـنـىـ بـهـ وـلـاـ - 00:47:40

دـوـنـ عـلـيـهـ. وـلـمـ كـاـنـ كـتـابـ عـمـدـ الـاـحـكـامـ مـوـضـوـعـاـ لـاـسـتـنـبـاطـ الـاـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ اـيـاـهـ فـسـقـتـصـرـ عـلـيـهـ. وـفـقـ مـذـهـبـ الـامـامـ اـحـمـدـ كـمـاـ تـقـدـمـ

بـيـانـهـ هـذـاـ اـنـفـعـ لـلـمـتـعـلـمـيـنـ. اـمـداـداـ لـهـمـ بـالـعـلـمـ وـتـقـوـيـةـ لـاـذـهـانـهـمـ اـنـ الشـيـءـ اـذـاـ كـثـرـ عـلـىـ الـمـتـلـقـيـ تـقـلـ عـلـىـهـ وـكـلـ ذـهـنـهـ عـنـ الـفـهـمـ وـرـبـماـ تـبـلـدـ - 00:48:10

لـاـ يـلـقـيـ اـلـيـهـ مـاـ لـاـ يـتـحـمـلـهـ. وـهـوـ لـمـ يـجـلـسـ فـيـ مـجـلـسـ شـرـحـ عـمـدـ الـاـحـكـامـ لـمـعـرـفـةـ الـفـوـائـدـ وـالـاـحـكـامـ الـتـيـ تـنـتـظـمـ فـيـ اـحـادـيـثـيـ فـهـذـاـ بـحـرـ

لـاـ سـاحـلـ لـهـ. وـلـوـ اـرـادـ اـحـدـ اـنـ يـبـقـيـ فـيـ بـعـضـ اـحـادـيـثـ مـدـةـ طـوـيـلـةـ لـقـدـ عـلـىـ ذـلـكـ. لـكـنـ لـاـ يـنـتـفـعـ - 00:48:50

وـبـذـلـكـ الـمـتـعـلـمـوـنـ. فـاـنـتـفـاعـهـمـ بـيـانـ مـاـ تـعـلـقـ بـتـلـكـ الـاـحـادـيـثـ مـنـ جـهـةـ الـفـقـهـيـ اـنـفـعـ لـهـمـ مـنـ الـخـوـظـ بـهـمـ فـيـ بـحـرـ عـبـابـ لـاـ نـهـاـيـةـ لـهـمـ وـاـذـاـ

تـبـيـنـ مـاـ سـبـقـ فـالـقـوـلـ فـيـ الـمـوـرـدـ الـاـوـلـ وـهـوـ مـوـرـدـ الـرـوـاـيـةـ مـنـ ثـمـانـيـةـ عـشـرـ - 00:49:20

وـجـهـاـ فـالـقـوـلـ فـيـ الـمـوـلـدـ الـاـوـلـ وـهـوـ مـوـلـدـ الـرـوـاـيـةـ مـنـ ثـمـانـيـةـ عـشـرـ وـجـهـاـ الـوـلـ قـوـلـهـ فـيـ حـدـيـثـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ

بـالـنـيـاتـ هـيـ لـلـبـخـارـيـ دـوـنـ مـسـلـمـ. هـيـ لـلـبـخـارـيـ دـوـنـ مـسـلـمـ - 00:49:50

وـقـوـلـ الـمـصـنـفـيـنـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ. وـفـيـ رـوـاـيـةـ وـقـوـلـ الـمـصـنـفـيـنـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ. وـفـيـ رـوـاـيـةـ يـرـادـ بـهـ لـفـظـ مـنـ الـحـدـيـثـ

الـمـذـكـورـ قـبـلـهـ. لـفـظـ مـنـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ قـبـلـهـ. فـلـاـ يـصـحـ الـاـتـيـانـ بـهـ بـيـنـ حـدـيـثـيـنـ مـخـتـلـفـيـنـ - 00:50:20

فـلـاـ يـصـحـ الـاـتـيـانـ بـهـ بـيـنـ حـدـيـثـيـنـ مـخـتـلـفـيـنـ. وـلـوـ جـمـعـهـمـ بـاـبـ وـاـحـدـ وـلـوـ جـمـعـهـمـ بـاـبـ وـاـحـدـ. فـلـاـ يـصـحـ مـثـلـاـ اـنـ تـذـكـرـ حـدـيـثـ عـمـرـ بـنـ

الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـمـاـ الـاعـمـالـ بـالـنـيـاتـ ثـمـ تـقـولـ بـعـدـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ اـنـ اللـهـ لـاـ يـقـبـلـ صـلـاـةـ اـحـدـمـ الـحـدـيـثـ - 00:50:50

فـهـمـاـ حـدـيـثـانـ مـنـفـصـلـانـ فـلـاـ يـصـحـ ذـكـرـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ بـيـنـهـمـ وـكـذـاـ لـوـ كـاـنـ الـحـدـيـثـانـ مـفـرـقـيـنـ فـيـ لـفـظـهـمـ مـجـمـعـيـنـ فـيـ بـاـبـ وـاـحـدـ فـلـاـ يـقـالـ

بـيـنـهـمـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ كـذـكـرـ حـدـيـثـ عـمـرـ هـذـاـ اـنـمـاـ الـاعـمـالـ بـالـنـيـاتـ ثـمـ قـوـلـ - 00:51:20

بـعـدـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ لـاـ هـجـرـةـ بـعـدـ الـفـتـحـ وـلـكـنـ وـنـيـةـ. فـاـنـهـ يـمـتـنـعـ الـاـتـيـانـ بـهـذـهـ الـجـمـلـةـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ مـعـ كـوـنـ الـاـحـادـيـثـيـنـ يـتـعـلـقـانـ فـيـ مـعـنـاهـمـ

بالنية لكنهما يفترقان في راويهما ولفظهما فالحديث الاول من رواية عمر رضي الله عنه والحديث الثاني من رواية ابن - 00:52:00 رضي الله عنهما. وهذا الذي ذكرناه من معنى وفي رواية انها تكون لفظا من الحديث المتقدم عليها هو الذي جرى عليه المصنف في كتابه تعلم هذه الجملة في واحد وثلاثين موضع. استعمل هذه الجملة في واحد وثلاثين موضع - 00:52:40 الوجه الثاني ساق المصنف الحديث الثالث للاعقاب عن ثلاثة من الصحابة. واطلق العزوة ف تكون وتبنا لقاعدته كلها في الصحيحين. وحديث عائشة رضي الله عنها من افراد مسلم. وحديث عائشة رضي الله عنها من افراد مسلم. فرواه مسلم - 00:53:10 وحده دون البخاري. نبه اليه الزركشي في النكت على نبه اليه الزركشي في النكت على العمدة. والوجه الثالث قوله في حديث ابي هريرة في الاناء ثلاثة هذا لفظ مسلم. قوله في حديث ابي - 00:53:50 هريرة في الاناء ثلاثة هذا لفظ مسلم. ولم يذكر البخاري التثليل. نبه اليه ابن الملقن في الاعلام نبه اليه ابن الملقن في الاعلام. والزركشي في النكت والمعتبر. والزركشي في - 00:54:20 النكت وفي المعتبر. والسفاريني في كشف اللثام. والسفاريني في كشف اللثام وقد ترك المصنف ذكرها في عمدة الاحكام الكبرى. وقد وقد ترك المصنف ذكرها في عمدة الاحكام الكبرى. فذكر الحديث معزوا الى الصحيحين دون - 00:54:50 ذكر كلمة ثلاثة دون ذكر كلمة ثلاثة. والوجه الرابع ذكر المصنف في حديث ابي هريرة المشاري اليه الاناء وهو عند مسلم وحده ذكر المصنف في حديث ابي هريرة المشاري اليه لفظ الاناء وهو عند - 00:55:20 مسلم وحده. اما البخاري فلفظه في وضوء. اما البخاري فلفظه في وضوء في والوجه الخامس قوله فيه ايضا وفي لفظ لمسلم فليستنشق بمن الماء هو عند البخاري ايضا. لكن معلقا هو عند البخاري ايضا - 00:56:00 لكن معلقا بلفظ اذا توضأ فليستنشق بمن الماء. اذا توضأ فليستنشق بمن الماء. والمعلق في اصطلاح المحدثين ما سقط من ابتدى اسناده فوق المصنف واحد او اكثرا. ما سقط من مبتدأ اسناده من المصنف - 00:56:40 او فوق المصنف واحد فاكثرا اي بان يسقط شيخه فمن فوقه او يسقط شيخه شيخه فقط ويبقى من بعده. والمراد بقول المصنف وغيره وفي لفظ هو كالمراد بقوله وفي رواية فيكون ما بعدها جملة من الحديث المتقدم - 00:57:10 عليه فيكون ما بعدها جملة من الحديث المتقدم عليها. لا حديثا مستقلا برأسه لا حديثا مستقلا برأسه. وقد استعمل المصنف هذه الجملة وفي لفظ في اربعة وخمسين موضع وقد استعمل المصنف هذه الجملة وفي لفظ في اربعة وخمسين موضع - 00:57:50 والوجه السادس قوله فيه ايضا. وفي لفظ من توضأ فليستنشق هكذا ذكره المصنف هنا وفي عمدة الاحكام الكبرى. ووافق في عزوه الى الصحيحين بهذا اللفظ ابن كثير في تفسيره. ووافقه في عزوه الى الصحيحين بهذا اللفظ - 00:58:19 ابن كثير في تفسيره. والحديث لا يوجد فيهما ولا في غيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه والحديث لا يوجد فيه ماء ولا في غيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ولا من حديث - 00:58:49 من الصحابة مرفوعا بهذا اللفظ. ولا من حديث غيره من الصحابة مرفوعا بهذا اللفظ وانما هو في الصحيحين بلفظ من توضأ فليستنشق. وانما هو وفي الصحيحين بلفظ من توضأ فليستنشق. وعزة ابن - 00:59:09 ابن قدامة في المعني وغيره من الحنابلة الى مسلم باللفظ السابق من توضأ فليستنهزى وعزة ابن قدامة في المعني وغيره من الحنابلة الى مسلم باللفظ السابق. من توضأ فليستنشق وهو وهم ايضا والله اعلم. والوجه السابع قوله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:59:39 لا يبول احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري الذي لا يجري ثم يقتسل من هذا اللفظ المذكور هو للبخاري. هذا اللفظ المذكور هو بخاري الا اخره الا اخره فعنه ثم يقتسل فيه. ثم يقتسل فيه. اما - 01:00:09 كيف عند مسلم اما كلمة منه فعند مسلم ومعناهما مختلف اناهما مختلف. اشار اليه ابن دقبي العيد في الاحكام وابن الملقن في الاعلام اشار اليه ابن دقبي العيد في الاحكام وابن الملقن في الاعلام. والوجه الثامن قوله في - 01:00:45 شرب الكلب فليفسله سبعا هذا لفظ البخاري. قوله وفي حديث شرب الكلب فليفسله سبعا هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم سبع مرات

ولفظ مسلم سبع مرات. والوجه التاسع قوله في حديث عبد الله ابن - 01:01:19  
رضي الله عنه فاغسلوه سبعا. هو عند مسلم بلفظ فاغسلوه سبع مرات وعند مسلم بلفظ فاغسلوه سبع مرات. وبه ذكره المصنف في العمدة الكبرى وبه ذكره المصنف في العمدة الكبرى. وفيه ايضا الثامنة في التراب - 01:01:49  
وفيه ايضا الثامنة في التراب. بدل بالتراب العاشر وقع ذكر الاستنشاق في صفة الوضوء النبوية الواردة في حديث عثمان عند البخاري وحده دون مسلم. وقع ذكر الاستنشاق في صفة - 01:02:19  
الوضوء النبوية الواردة في حديث عثمان عند البخاري وحده دون مسلم. والوجه الحادي عشر ذكر الزركشي في النكت على العمدة ان لفظ الثور في عبدالله بن زيد ليس في شيء من روایات البخاري. ذكر الزركشي في النكت على العمدة ان لفظ الثوري في - 01:02:49  
حديث عبدالله بن زيد ليس في شيء من روایات البخاري. وانه من افراد مسلم. وانه من وحق الصناعي في العدة ان الواقع فيهما خلاف ما ذكر حق الصناعي في العدة ان الواقع فيهما خلاف ما ذكر. وانه من افراد البخاري. وانه - 01:03:19  
من افراد البخاري وهذا هو الصحيح وهذا هو الصحيح واعتذر للمصنف واعتذر واعتذر الصناعي للزركشي بوقوع سبق قلم او غلط ناسخ في كتابه واعتذر الصناعي للزركشي بوقوع سبق قلم او غلط ناسخ كتابه. والثاني منها بعيد - 01:03:49  
لان كتاب الزركشي له اكثر من نسخة خطية. وربما لم يقف الصناعي الا على وادي في الاعتذار عنه بكونه سبق قلم اولى. ومن محسن رعاية العلم والقيام بحق اهله الاعتذار لهم. فالمبادرة بالتلطيل - 01:04:29  
والصادرة بالقاء التوهيم والتوهيم لا تليق مع من عرف رسوخ قدمه وتمام علمه. والوجه الثاني عشر قوله فيه ثم ادخل يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين هو عندهما اي البخاري ومسلم بلفظ مرتين مرتين. هو عندهما اي البخاري - 01:04:59  
وسلم بلفظ مرتين مرتين. نبه اليه الصناعي في العدة. والوجه الثالث عشر قوله فيه ايضا ثم غسل رجليه هو عندهما بزيادة الى الكعبين. هو عندهما بزيادة الى الكعبين ولا تخفي الحاجة الى ذكرها ولا تخفي الحاجة الى ذكرها لتعلق الحكم بها لتعلق الحكم - 01:05:36  
بها والوجه الرابع عشر قوله في ايضا اانا رسول الله صلى الله عليه وسلم هي للبخاري وحده. خلافا لما يوهمه اطلاق المصنف خلافا لما يوهمه اطلاق المصنف. انها من المتفق عليه - 01:06:13  
نبه اليه ابن الملقن. نبه اليه ابن الملقن في الاعلام. وجعلها الزركشي من افراد مسلمين. وجعلها الزركشي من افراد مسلم. وتعقبه الصناعي في ده منبها على وهمه. وتعقبه الصناعي في العدة منبها على وهمه - 01:06:43  
ووقيت معزوة عند المصنف على الصواب في العمدة الكبرى. ووقيت معزوة عند المصنف على الصواب في العمدة الكبرى. فقال عند ذكرها هناك وفي رواية للبخاري. فقال عند ذكرها هنا وفاة للبخاري. والوجه الخامس عشر قوله - 01:07:15  
في حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن حديث هذا لفظ البخاري وحده. هذا لفظ البخاري وحده. وهو في الصحيحين بلفظ يحب وهو في الصحيحين بلفظ يحب. والوجه - 01:07:44  
السادسة عشر قوله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان امتي يدعون هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم يأتون ولفظ مسلم يأتون والوجه السابع عشر قوله فيه ايضا في اللفظ الاول المعزو لمسلم قوله فيه ايضا في اللفظ - 01:08:14  
الاول المعزول لمسلم يدعون هو عنده بلفظ يأتون ايضا هو عنده بلفظ يأتون ايضا. والوجه الثامن عشر جعل الحلية لفظا لمسلمين. جعل المصنف حديث ابي هريرة تبلغ الحلية لفظا لمسلم وفيه نظر فانه عند البخاري ايضا مختصر. فانه عند - 01:08:44  
ايضا مختصر. وفيه ان ابا هريرة رضي الله عنه غسل يده حتى بلغ ابطيه فقال له ابو زرعة البجلي رحمة الله هذا شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:09:25  
فقال منتهي الحلية. فقال منتهي الحلية. اي ان ابا هريرة اخبر ابا زرعة عن كونه مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ مختصر اذ قال منتهي الحلية الى اللفظ التام الذي ذكره المصنف وهو تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ - 01:09:55  
الوضوء فاللفظ لمسلم ومعناه للبخاري. فاللفظ لمسلم ومعناه للبخاري. ومن مثل هذا يكون حديثا واحدا متفقا عليه. ومثل هذا يكون

حديثا واحدا متفقا عليه. وقد اشار الى ما ذكرناه من كونه حديثا واحدا لفظا عند مسلم ومعنى عند البخاري - 01:10:35

النبووي في المجموع وفاة هذا غيره من المصنفين في الحديث والفقه. وفات هذا غيره من المصنفين في الحديث والفقه. ومنه تعلم ان حديث ابي هريرة تبلغ الخلية من المؤمن حيث يبلغ الموضوع من المتفق عليه ام من افراد مسلم؟ من المتفق عليه - 01:11:09 من المتفق عليه ومثل هذا يقال متفق عليه واللفظ نمز. ومثل هذا يقال متفق عليه واللون لمسلم. اما المورد الثاني وهو مورد لواء الدراءة فله فرعان. اما المورد الثاني وهو مورد الدراءة فله فرعان. احدهما الالفاظ. والآخر - 01:11:39

ايش؟ مسائل ما قلناها ابد الاحكام احدهما والآخر الاحكام. فاما الفرع الاول بالالفاظ فالقول فيه من خمسة وثلاثين وجها. فالقول فيه من خمسة وثلاثين وجها الوجه الاول قوله في حديث عمر رضي الله عنه - 01:12:09

النية هي لغة القصد. هي لغة القصد وشرعا اراده القلب العمل تقربا الى الله وشرعا اراده القلب العمل تقربا الى الله والوجه الثاني قوله هجرته قوله هجرته اي تركه وقطعه ما اعتاد. اي تركه وقطعه معتاد - 01:12:46

والمراد بها هنا ترك بلد الكفر والتحول عنه الى بلد الاسلام آآ والوجه الثالث قوله من احدث اي حصل منه الحدث. واصله تجدد - 01:13:26

وقوع شيء بكونه بعد اذ لم يكن. تجدد وقوع شيء بكونه بعد اذ لم يكن وقوع الطهارة. بعد عدمها. بعد عدمها. واسم الحدث في كلام الفقهاء يقع على ثلاثة معان. واسم الحدث في - 01:14:06

كلام الفقهاء يقع على ثلاثة معان. الاول ما يبطل الطهارة والثاني وقوع ذلك المبطل. وقوع ذلك المبطل والثالث المعنى المرتب على وقوعه. المعنى المرتب على وقوعه اشار الى اصل هذه المعانى ابن دقيق العيد في الاحكام. اشار الى اصل هذه المعانى - 01:14:40

ابن دقيق العيد في الاحكام. بالفاظ متعقب فيها. بالفاظ متعقب فيها. وما ذكرناه اوفق. وما ذكرناه اوفق قوا واجمع. وبيان هذه

الجملة ان الحدث يقع في لسان الفقهاء على معان ثلاثة مختلفة. وان اجتمعت في متعلق واحد. فمثلا - 01:15:20

يقولون البول حدث. باعتبار كونه ايش؟ ناقضا الطهارة ويسمون خروجه من صاحبه باعتبار وقوعه وخروجه من السبيل. ويسمون هنا الوصفة القائمة بالبدن بعد خروجه حدثا. ويسمون الوصف القائم بالبدن بعد خروجه حدثا لما يرتب عليه من المعنى لما يرتب عليه من المعنى - 01:16:00

واشهر هذه المعانى الثلاثة وآخرها. واشهر هذه المعانى الثلاثة وآخرها وهو الذي ذكرناه قبل بقولنا الحدث وصف. قائم البدني مناف لما يؤمر بالطهارة لاجله. وصف قائم بالبدن مناف لما يؤمر بالطهارة لاجله. والوجه الرابع قوله وقيل - 01:16:50

كلمة زجر وهي كلمة زجر وكف. هي كلمة زجر وكف يراد بها التهديد والوعيد. يراد بها التهديد والوعيد ويشاركتها في معنى الزجر والكف كلمات اخرى مثل ويج وويك وويب وويس وتفترق في مقاديرها من معانى - 01:17:30

الكاف والزجر. والوجه الخامس قوله للاعقاب جمع عقب وهو مؤخر القدم. جمع عقب وهو مؤخر القدم والوجه السادس قوله لينتشر اي ليخرج الماء من انفه اي ليخرج الماء من انفه. بعد ادخاله فيه - 01:18:10

فالانتشار دفع الماء من الانف باخراجه. فالانتشار دفع الماء من الانف باخراجه مأخوذ من نثرة الانف. وهي طرف مأخوذ من نثرة الانف وهي طرف مأخوذ من نثرة الانف وهي طرفه اي الاسفل فان - 01:18:50

ما يسمى ايش؟ اربنة يسمى اربنة والاستثمار طلب ذلك. والاستثمار طلب ذلك. وهو المذكور في الحديث الاخر في قوله ليستثمر وهو المذكور في الحديث الاخر في قوله ليستثمر وقوله استثمر وقوله استثمر والوجه السابع قوله - 01:19:20

استجمرا. اي تمسح بالجمار وهي الحجارة الصغار. اي تمسح بالجمار وهي الحجارة الصغار. باستعمالها لازلة الخارج من احد السبيلين. باستعمالها لازلة الخارج من احد السبيلين. والوجه الثامن قوله فليوتر. اي ليقطع - 01:20:00

استجماره على عدد فرضي اي ليقطع استجماره على عدد فردي والعدد الفردي ما لا ينقسم متساويا بين اثنين ما لا ينقسم متساويا كاملا بين اثنين. اي سالما من الكسر اي سالما من الكسر. فعدد - 01:20:30

الواحد مثلا فردي لانه لا ينقسم بين اثنين بلا كسر فهذا يأخذ نصفا وهذا يأخذ نصفا. وكذا عدد الثلاثة اذا اذا قسم بين اثنين صار مشتملا على كسر. فكل عدد يقسم على اثنين مشتملا على كسر فلا - [01:21:00](#)

متساويان كاما يسمى فرديا. والمراد به هنا الثلاثة فما على. والمراد به هنا الثلاثة فما على. في قطع استجماره على ثلاثة احجار فاكثر من الوتر والوجه التاسع قوله باتت اي كانت في الليل. بات - [01:21:20](#)

اي كانت بالليل فيقترب الفعل به لا بالنوم. فيقترب الفعل به لا بالنوم فمن الغلط الواقع توهם ان البيانات والبيئة متعلقة نو وليس الامر كذلك فهما متعلقتان بظرف الزمان الليل فهما متعلق - [01:21:50](#)

بظرف الزمان الليل. والوجه العاشر قوله فليستنشق اي ليدخل الماء في انفه. بجذبه اليه بجذبه اليه بنفسه. فالاستنشاق جذب الماء بالنفس الى الانف جذب الماء بالنفس الى داخل الانف الى داخل الانف - [01:22:20](#)

والنفس هو الهوى. والنفس هو الهوى. والوجه الحادي عشر قوله بمنخريه بفتح الميم وكسر الخاء. بفتح الميم وكسر الخاء وبكسرهما ايضا وبكسرهما ايضا. وهم فتحت الانف هما فتحت الانف. سميتا بالصوت الخارج منهمما. سميتا بالصوت - [01:23:00](#)

الخارج منها وهو النخيل وهو النخير اذا جذب النفس فيهما بقوة اذا فجذب النفس فيهما بقوة. والوجه الثاني عشر قوله ولغى اي اخذ الماء بلسانه قوله ولغى اي اخذ الماء بلسانه ويسمى شربا - [01:23:40](#)

ويسمى شربا وهو المذكور في لفظ حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا شرب الكلب والوجه الثالث عشر قوله عفروه اي مرغوه في التراب اي مرغوه في التراب بتقلبيه فيه. بتقلبيه فيه - [01:24:10](#)

وسمى التراب عفرا نسبة الى لونه. وسمى التراب عفرا نسبة الى لونه وهو البياض غير الخالص. وهو البياض غير الخالص والوجه الرابع عشر قوله دعا بوضوء دعا بوضوء هو بفتح - [01:24:40](#)

الواو بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به وهو الماء الذي يتوضأ به. والوجه الخامس عشر قوله فافرغ على يديه اي صب الماء عليهما. اي صب الماء عليهما. سميرا اغا لانه يخلி الاناء من الماء. سمى افراغا لانه يخلி الاناء من - [01:25:10](#)

من الماء والوجه السادس عشر قوله تمضمض اي ادخل الماء في فمه في فمه وحركه اي ادخل الماء في فمه وحركه. فالمضمضة ادخال الماء في الفم وادارته بتحريكه. فالمضمضة ادخال الماء في الفم وادارته بتحريكه - [01:25:50](#)

والوجه السابع عشر قوله المرفقيين تثنية مرفق وهو اسم للمفصل الواصل بين الساعد والعضد. وسمى للمفصل الواصل بين الساعد والعضد. سمي مرفقا لان الانسان يطلب به الرفق لنفسه. لان الانسان يطلب به الرفق لنفسه. عند اتكاء ونحو - [01:26:20](#)

عند اتكاء ونحوه. والوجه الثامن عشر قوله نحو اي مثل قوله نحو اي مثل. ووقع هذا في بعض الفاظ الحديث. ووقع هذا في بعض الفاظ الحديث نفسه والمثل والنحو لفظان - [01:27:00](#)

مشتركان في اصلهما وهو المشابه. لفظان مشتركان في اصلهما وهمما وهو شابة ومفترقان في قدرها. ومفترقان في قدرها. حسب تعدد وجوه المساواة حسب تعدد وجوه المساواة فالمثل يكون ليش؟ متى يقال مثل - [01:27:30](#)

يعني في كل الوجوه لكن يعبرك بمثل فيكون عند المطابقة عند المطابقة فالمثل للمطابقة. والنحو ليش؟ احسنت والنحو للمقاربة. فاذا اشتراك شيئا في اصلهما وتساوى في الوجوه بينهما قيل هذا مثل لهذا لاجل المطابقة. وان كان بينهما - [01:28:19](#)

اشتراك في بعض الوجوه دون بعض قيل نحو لاجل المقاربة بينهما. والوجه التاسع عشر قوله وضوئي. قوله الوضوء هما بضم الواو هما بضم الواو. اسم للفعل. باستعمال الماء في الاعضاء الاربعة - [01:28:59](#)

باستعمال الماء في الاعضاء الاربعة. على الصفة المعلومة شرعا. على الصفة المعلومة شرعا. فيكون الفرق بين الوضوء بفتح الواو. والوضوء ضم الواو. ان الفتحة اسم للماء المتوضأ. ان الفتحة اسم للماء - [01:29:29](#)

وتوضأ به والضم اسم لفعل. والضم اسم للفعل الواقع عند استعمال الماء في الاعضاء الاربعة المعروفة. الواقع عند استعمال الماء في الاعضاء الاربعة المعروفة. والوجه العشرون قول بتور هو بناء مثنية فوقارية. وبناء مثنية - [01:29:59](#)

فقارية. ابناء صغير. وهذا معنى كقول المصنف شبه الطست. شبه الطست اي الاناء المعروف بهذا الى اليوم. اي الاناء

المعروف لهذا الى اليوم. ما معنى قوله مثني؟ مثني - 01:30:29

نعم نعم نقطتان فوقانية ايش؟ فوقانية ها يعني في اعلى الحرف فوق الحرف اذا قيل تحتانية تكون ايش؟ تكون ياء. والوجه الحادي والعشرون قول فاكها على يديه اي صب الماء عليهما. اي صب الماء - 01:30:59

عليهما سمي اكفاء الماء اذا صبه. لانه يقلب المائدة صبت فيجعل عاليه في الاناء سافله في الارض. فيجعل عاريه في الاناء سافله في الارض. والوجه الثاني والعشرون قوله غرفات - 01:31:39

قوله غرفات بسكون الراء. جمع غرفة. وهي المرة من ملئ الكف وهي المرة من ملئ الكف. فيسمى ملء الكف اذا كان مرة ان يراد اي مراضا به المرة وهو العدد يسمى غرفة - 01:32:09

وبالضم اسم الماء او اسم للمجعل في الكهف. وبالضم اسم الماء او اسم للمجعل في الكف ماء او غيره. والوجه الثالث والعشرون قوله فا قبل بهما وادبر. اي اقبل الى جهة قفاه. اي اقبل - 01:32:39

الى جهة قفاه. وادبر بيديه برجوعه الى حيث بدأ. ووقع تفسيره في الرواية المذكورة بعده ووقع تفسيره في الرواية المذكورة بعده. والوجه الرابع والعشرون قوله قفاه هو مؤخر - 01:33:09

العنق من جهة الظهر. ومؤخر العنق من جهة الظهر. يعني اعنق احدنا من الامام تسمى رقبته. ومن الخلف تسمى قفا. والوجه الخامس والعشرون قوله صفر هو بضم الصاد وكسرها. وبضم الصاد وكسرها - 01:33:39

اسم للنحاس. والوجه السادس والعشرون قوله عليه او تنعله اي ليس عليه قوله ترجله اي تسرحيه شعره. بمشط ونحوه. تسرحيه شعره بمشط ونحوه. والوجه الثامن والعشرون قوله طهوره بضم الطاء. وهو فعل التطهر - 01:34:09

اضطر بوضوء وغيره. وهو فعل التطهر بوضوء وغيره. والوجه التاسع والعشرون قوله شأنه اي امره كله. قوله شأنه اي كله. والوجه الثالثون. قوله المجرم. بضم الميم. واسكان الجيم. وكسر الميم - 01:34:59

ثانيا بضم الميم واسكان الجيم وكسر الميم الثانية. مخففة مخففة او بضم الميم الاولى وفتح الجيم. وفتح الجيم وكسر الميم الثانية مشددة. المجمل من التجمل وهو التبخير بالطيب. من التجمل وهو التبخير - 01:35:39

الطيب لقب لاب عبد الله. لقب لاب عبد الله. ثم جعل لولده نعيم ايضا ثم جعل لولده نعيم ايضا. والوجه الحادي والثلاثون قوله غرا جمع اغر. جمع اغر. وهو من له غرة - 01:36:19

وهو من له غرة. وهي بياض في الوجه. وهي بياض في الوجه والمراد هنا نور وجوههم الناشئ من الوضوء الناشئ من الوضوء. والوجه الثاني والثلاثون قوله محجلين - 01:36:49

جمع محجل وهو من له حجل وهو من له حجل وهو بياض في اليدين والرجلين. وهو بياض في اليدين والرجلين به هنا نورها. والمراد به هنا نورها من اثر الوضوء - 01:37:19

والوجه الثالث هو ثلاثة قوله غرته اي البياض الذي يكون في وجهه اي البياض الذي يكون في وجهه. والمراد به هنا نوره. والمراد به هنا نوره والوجه الرابع والثلاثون قوله تبلغ. قوله - 01:37:49

يبلغ ايضا من البلوغ وهو الوصول والانتهاء. من البلوغ وهو الوصول الطول والانتهاء والوجه الخامس والثلاثون قوله الحليه هي الزينة التي يتجمل بها هي الزينة التي يتجمل بها. والمراد بها في الحديث نور الوضوء. والمراد بها في الحديث - 01:38:19

الوضوء. اما الفرع الثاني المتعلق بالاحكام فالقول فيه من اربعة وعشرين وجها فالقول فيه من اربعة وعشرين وجها نأتي بها في الدرس القادم. ولا نكمل عشر الساعات. كم صار الدرس له؟ ساعة والله - 01:38:49

طيب لعل نقف عنده هالمرة هذى نخلية درس مختصر؟ ان شاء الله نكمل الباقي ان شاء الله تعالى. وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب نستكمله ان شاء الله تعالى في الدرس القادم. وانبه الاخوان الى امور اولها انه يعقد في هذا المسجد - 01:39:29

في يوم الاثنين بعد صلاة العشاء درس في المستوى الاول من اصول العلم. وهو في المتون لطالب العلم التي لا يستغني عنها. فمن لم يسبق له حضور هذه المتون كثلاثة الوصول اربعين نووية والعقيدة القصیدية - 01:39:49

فاني احثه على حضور هذه الدروس يوم الاثنين بعد العشاء. والامر الثاني ان حضور هذه الدروس للطلبة المنتسبين الى برنامج معونة المتعلم هو امر ملزم به. فلا بد ان يحظر هذا - [01:40:09](#) -

البرنامج وذلك كونه في المسجد يوم الاثنين بعد العشاء لانه من ضمن البرنامج وهذه المتون لا يحتاج عنها كل احد. ولذلك نحن ان شاء الله تعالى سنعود اليها في هذا البرنامج ولا زلنا نشرحها في غيره من - [01:40:29](#) -

البرامج والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [01:40:49](#) -